



تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٤/٣/٢٠٠٩ م . برئاسة القاضي السيد مدحت محمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق الماسي و جعفر ناصر حسين و أكرم طه محمد و أكرم أحمد يهان و محمد صائب النعشبندي و عهود صالح التميمي وميخائيل شمشون فس كوركيس وحسين أبو الحسن المسائونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي:

التميريز /١- سعاد جعفر محمد

٢- أمين بغداد / إضافة لوظيفته / وكيلته لمحامية هدى عبد الأمير

التميريز عليها / رابحة جعفر محمد .

الترافع:

أدعى وكيل المدعية (التميريز عليها) لدى محكمة القضاء الإداري ان موكلته تملك العقار المرقم ١٠٦/٢٠/١٢٠٠١ وإنها قدمت طلباً إلى المدعى عليه /إضافة لوظيفته يتضمن إزالة المخالفة على العقار المذكور وان المدعى عليه /إضافة لوظيفته قرر بموجب هامشه التريث في إزالة المخالفة وذلك على أصل الطلب المقدم من شاذلة العقار مما الحق إضراراً بموكلته وبتاريخ ٣/٣/٢٠٠٨ تظلمت المدعية لدى المدعى عليه /إضافة لوظيفته إلا انه لم ترد الإجابة ، وأقامت هذه الدعوى بتاريخ ٢٠/٤/٢٠٠٨ ونتيجة المرافعة الحضورية العلتية وبعد إدخال شاذلة العقار السيدة سعاد جعفر ظفوري

(١-٣)



كويتا

داد كاي بالاي فينتيادي

إتجاج ماتقدم على إن بيلي رسم التمييز تابعاً للنتيجة ومصدر القرار بالاتفاق في

٢٠٠٩/٣/٤ .

الرئيس

مدحت محمود

العضو

فاروق محمد السامي

العضو

جعفر ناصر حسين

العضو

أكرم طه محمد

العضو

أكرم احمد باجان

العضو

محمد صائب التفتيندي

العضو

عبد صالح التميمي

العضو

ميخائيل شمسون فس كوركيس

العضو

حسين أبو التمن